



أولاً: انضمام العراق للاتفاقية

اصدر مجلس النواب العراقي القانون رقم (35 لسنة 2007) تضمن انضمام العراق لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وعندها أصبح العراق عضواً في الدول الأطراف للاتفاقية وملتزم بتنفيذ أحكامها.

ثانياً: تشكيل فريق الخبراء العراقيين المشرف على تنفيذ اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد

بناءً على متطلبات تنفيذ أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وإجراء التقييم الذاتي لحاجات تنفيذ الاتفاقية وتحليل الفجوة بين أحكامها والتشريعات العراقية لمعالجة الثغرات بينهما وجمع التشريعات العراقية المتعلقة بمكافحة الفساد واقتراح مشروعات قوانين جديدة وتعديل أخرى لموائمتها مع أحكام الاتفاقية ومتابعة تنفيذها، تم تشكيل فريق خبراء عراقي برئاسة رئيس هيئة النزاهة بمشاركة جميع المؤسسات الرقابية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة الإنمائي

(UNDP) ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، وباشر فريق الخبراء أعماله بعقد ورش العمل والاجتماعات من تأريخ تشكيله في عام (2009) وما زال مستمراً في عمله بتشكيل لجان فرعية لتنفيذ التوصيات المنبثقة عن ورش العمل.

ويتكون فريق الخبراء العراقي من:

1. رئيس هيئة النزاهة / رئيساً للفريق.
2. ممثل عن مجلس النواب.
3. ممثل عن مجلس القضاء الأعلى.
4. ممثل عن نقابة المحامين واتحاد الحقوقيين.
5. مجموعة من موظفي هيئة النزاهة.
6. ممثل عن مكتب الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP).
7. ممثل عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالجريمة والمخدرات (UNODC).
8. مكتب منسق رئيس الوزراء للشؤون الرقابية.
9. مجموعة من المفتشين العموميين للوزارات.
10. ممثلون من ديوان الرقابة المالية.
11. ممثل عن البنك المركزي العراقي.
12. ممثلون عن وزارة التخطيط / الجهاز المركزي للإحصاء.
13. ممثلون عن منظمات المجتمع المدني من بينهم الإعلام.
14. ممثل عن الجامعات العراقية.
15. ممثلون عن القطاع الخاص.

ثالثاً: إعداد الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد (2010-2014)

استناداً للمادة (1/5) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تم إعداد الإستراتيجية الوطنية

لمكافحة الفساد للسنوات (2010-2014) واحتوت الاتي:

● رؤية الإستراتيجية:

((بناء مجتمع نزيه وشفاف يتولى إدارة شؤونه جهازاً إدارياً رشيداً وفعالاً قادراً على مواكبة التغيير

ويحسن إدارة الموارد ويقدم خدمات متميزة للمواطنين)).

● المهمة:

((تحقيق الخطة الوطنية لمكافحة الفساد بإشراك الهيئات التشريعية والتنفيذية والقضائية ومؤسسات المجتمع المدني والإعلام من خلال عمليات المعالجة والوقاية والردع)).

● **الهدف:**

((حماية حقوق المواطنين وتقديم أفضل الخدمات وتوفير الرفاهية والراحة لهم وحماية المال العام من الهدر والضياع واستغلاله في تحقيق الخطط المعتمدة)).

● **الخطة الوطنية لمكافحة الفساد هي:**

((تقوم الخطة على أساس تشخيص الظواهر السلبية وتحديد أسباب نشونها بشكل واضح ودقيق وتحديد ما إذا كانت ظواهر فساد أو ضعف في الأنظمة أو الأداء ووضع البرامج والتدابير اللازمة لمعالجتها من خلال استخدام تكنولوجيا إدارة المعلومات والاتصالات ونظم الإدارة الرشيدة لتيسير تنفيذ المهام واستغلال الموارد المتاحة على وفق مبادئ ومعايير الكفاءة والفعالية والاقتصادية، وتفعيل مهام الأجهزة المعنية بمكافحة الفساد وخاصة في مجال المساءلة والوقاية والردع وتحديد دور كل منها والتوقيتات الزمنية لانجازها)).

● **آليات تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد**

الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد لن يكون لها أي اثر إذا لم تنفذ على النحو الصحيح والفعال لضمان المصدقية في التنفيذ كونها تعتبر خط الشروع لمستقبل واعد، الأمر الذي يتطلب تحديد المحاور الرئيسية الآتية لتسهيل عملية التنفيذ وضمان تدفق الخطة عبر الجميع:

-وضع إطار توزيع مسؤوليات تطبيق خطط العمل وتحديد مسؤوليات تنظيم وتنسيق فعالة ذات طابع مؤسسي.

-تحديد آليات التنفيذ والرقابة والتقييم.

-تحديد الأولويات.

-تحديد الإطار الزمني للتنفيذ والتأكد من ان الخطط يتم تنفيذها ضمن السقوف الزمنية المحددة.

-إخضاع نتائج تنفيذ الخطة للتقييم الدوري وإجراء التحديث عليها في ضوء نتائج متابعة التنفيذ.

-تحديد الموارد والمستلزمات اللازمة للتنفيذ.

-تحديد وسائل فعالة ومستمرة للرصد والاستعراض والإفصاح.

● **تضمنت الإستراتيجية المحاور الآتية:**

1. التقييم الذاتي لبيئة العمل وشمل (الظواهر الايجابية والظواهر السلبية والإطار التشريعي والمؤسسي لبيئة العمل)

2. أهداف الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.

3. الإطار العام للخطة الوطنية لمكافحة الفساد للسنوات (2010-2014).

4. توزيع الأدوار بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني لتنفيذ الخطة الوطنية لمكافحة الفساد.

5. آليات تنفيذ الاتفاقية والإستراتيجية.

وتضمنت الخطة التنفيذية (20) ظاهرة فساد هي أهم ظواهر الفساد المنتشرة في القطاع العام ومفاصل الدولة العراقية ووضعت لها المعالجات اللازمة وحددت الجهات المعنية بتنفيذ المعالجات والجهات المعنية بمراقبة التقدم في التنفيذ.

رابعاً: تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للسنوات (2010-2014)

تنفيذاً للمادة (6) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد تم تكليف هيئة النزاهة بالإشراف على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد بالتنسيق مع كافة مؤسسات المجتمع.

تضمن تنفيذ الاستراتيجية المحاور الآتية:

أ. المتابعة الدورية لنشاطات مكاتب المفتشين العموميين في تنفيذ خطط معالجة الظواهر السلبية الواردة في الاستراتيجية، وفي هذا المجال يمكن ايجاز العمل بمرحلتين حالياً وهي:

المرحلة الأولى: تحديد الظواهر السلبية التي تعمل مكاتب المفتشين العموميين على معالجتها.

المرحلة الثانية: وضع خطط لمعالجة الظواهر السلبية.

ب. حملة التوعية والتثقيف

اعتمدت خطة وطنية للتوعية والتثقيف بمضامين اتفاقية الأمم المتحدة والإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وبيان دور المواطن في مكافحة الفساد، استهدفت الخطة ما لا يقل عن مئة ألف مواطن لمدة سنة ونصف السنة بتكلفة قدرها حوالي مليون دولار تتحملها الأمم المتحدة وقد بدأت مرحلة التنفيذ في (حزيران 2010) وتتضمن ورش عمل وندوات وفصلت الخطة وفقاً للمحاور الآتية:

- خطة التوعية الخاصة بالوزارات، ويتم تنفيذها من قبل مكتب المفتش العام في كل وزارة.
- خطة التوعية الخاصة بمجالس المحافظات، ويتم تنفيذها من قبل لجنة من خبراء هيئة النزاهة.
- خطة التوعية الخاصة بمنظمات المجتمع المدني، ويتم تنفيذها من قبل منظمات المجتمع المدني.

خامساً: إشعار الأمين العام للأمم المتحدة بناءً على احكام اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد

1. إشعار الأمين العام للأمم المتحدة بان هيئة النزاهة هي الهيئة العراقية المعنية بمساعدة الدول العربية على وضع وتنفيذ تدابير محددة لمنع الفساد طبقاً للبند (3) من المادة(6) من الاتفاقية.
2. تزويد الأمين العام للأمم المتحدة بنسخة من الأمر المرقم (93 لسنة 2004) الخاص بقانون مكافحة غسل الأموال عملاً بنص المادة (د) من البند (2) من المادة (23) من الاتفاقية.
3. إشعار الأمين العام للأمم المتحدة بان العراق يعد الاتفاقية أساساً قانونياً للتعاون بشأن تسليم المجرمين مع سائر الدول الأطراف في هذه الاتفاقية طبقاً لنص الفقرة (أ) من البند (6) من المادة (44) من الاتفاقية.
4. إشعار الأمين العام للأمم المتحدة بان هيئة النزاهة هي السلطة المركزية التي أسندت إليها مسؤولية وصلاحيات تلقي طلبات المساعدة القانونية المتبادلة وتنفيذها أو إحالتها إلى السلطات المعنية لتنفيذها عملاً بالبند (13) من المادة (46) من الاتفاقية.
5. انضمام العراق إلى مبادرة ستار (STAR) التي أطلقها البنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمساعدة الدول الأطراف في استعادة أموالها المسروقة المهربة إلى الخارج، وطالب العراق المبادرة بمساعدة العراق في بناء القدرات والتدريب وتبادل المعلومات بشأن أموال العراق وتقديم المشورة القانونية.
6. إتمام تقييم العراق في ضوء أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد طبقاً لأداة التقييم الذاتي المعمقة التي وضعتها الأمم المتحدة.
7. استمرار التواصل مع المنظمة الدولية للأمم المتحدة (المكتب الإنمائي للأمم المتحدة ومكتب مكافحة المخدرات والجريمة).
8. المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد المنعقدة في عمان وقطر والمشاركة في اجتماعات الدول الأطراف في النمسا.

سادساً: ورش العمل المقامة من قبل فريق الخبراء العراقيين، برعاية البرنامج الإنمائي للأمم

المتحدة والمكتب المعني بالمخدرات والجريمة. (UNDP & UNODC)

1. أقيمت ورشة العمل الأولى في عمان/ الأردن للفترة من (2009/1/8-4) المتعلقة بالتدريب على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
2. أقيمت ورشة العمل الثانية في عمان/ الأردن للفترة من (2009/4/30-26) المتعلقة بالتدريب على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومناقشة الأسئلة الواردة في قائمة التقييم الذاتي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
3. أقيمت ورشة العمل الثالثة في عمان/ الأردن للفترة من (2009/9/10-7) المتعلقة بالتدريب على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ومراجعة التطورات في تطبيق الاتفاقية.
4. أقيمت ورشة العمل الرابعة في عمان / الأردن للفترة من (2010 /2 /19-14) لتدريب المدربين على نشر وتطبيق الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.
5. أقيمت ورشة العمل الخامسة في المملكة المغربية / الرباط للفترة من (9-27 لغاية 2010/10/1) لتدريب الخبراء بشأن استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وقد شارك في الورشة كل من (العراق ، المغرب ، ليبيا ، مصر ، الأردن ، تونس ، فلسطين ، جيبوتي ، الإمارات العربية المتحدة، اليمن).
6. أقيمت ورشة العمل السادسة في عمان / الأردن للفترة من (10/31 لغاية 2010/11/2) لدراسة مراحل التقدم في تنفيذ التوصيات التي اعتمدها الفريق في ورشتي العمل التي أقيمت في عمان بداية عام 2009 وأيلول من نفس العام، وقد نتج عن تلك الورشة توصيات جديدة لإكمال تنفيذ التوصيات السابقة وشكلت عدة لجان مشتركة لذلك.

سابعاً: نتائج ورش عمل فريق الخبراء العراقيين المشرف على تنفيذ الاتفاقية

أولاً: انبثقت من خلال ورش العمل لفريق الخبراء توصيات عامة اطلقت عليها (التوصيات الاسترشادية)

لتكون دليلاً لتنفيذ ومتابعة تطبيق احكام الاتفاقية وانسجامها مع التشريعات العراقية وعلى النحو الآتي:

1. الدعوة إلى الاستمرار في جهود وضع الإستراتيجية الوطنية لضمان سياسات عامة منهجية منسقة لتلبية التزامات مكافحة الفساد ودعم النزاهة والشفافية والمساءلة بالتوافق مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، مع ضمان أن تراعي الإستراتيجية الأخذ بنتائج التقييم الذاتي المععمق.
2. ضرورة متابعة جهود القيام بإجراء دراسة ومسح وطني شامل لمدرجات الفساد وتقييم دوري ثابت لأداء الأجهزة الحكومية، وصولاً إلى تقرير نهائي يشكل خط الإنطلاق نحو بناء منظومة وطنية متكاملة

لمكافحة الفساد، على إن يتم تبني معايير تقييم الأداء من الجهات الحكومية المعنية لجميع أشكال نشاطاتها لتمكين الجهات المختصة بتقييم الأداء من القيام بمهامها.

3. الدعوة إلى دعم وضمان استقلالية الجهات المعنية بمكافحة الفساد (ديوان الرقابة المالية وهيئة النزاهة ومكتب المفتشين العموميين ومكتب مكافحة غسل الأموال في البنك المركزي العراقي) وبناء قدراتها في مجال التنسيق والرقابة للمنظومة الوطنية لمكافحة الفساد.

4. استمرار الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في دعم العراق في حربه لمكافحة الفساد وخاصة البرنامج المشترك مع مكتبي (UNODC & UNDP) الرامية إلى توفير المساعدة الفنية للأجهزة العراقية المعنية بمكافحة الفساد وبناء قدراتها، والذي نرى أن يأخذ بالاعتبار في المرحلة القادمة التوصيات المتخصصة الآتية:

5. العمل على تفعيل دور مجلس النواب في الرقابة .

6. العمل على فك الالتباس في تحديد صلاحيات واختصاصات السلطات المحلية والإقليمية والمركزية وتفعيل النصوص القانونية المتعلقة بإخضاع أعمال ونشاطات جميع المؤسسات والهيئات الحكومية محلية كانت أم إقليمية أم مركزية إلى سلطات وصلاحيات الجهات الرقابية الاتحادية المختصة.

7. الدعوة إلى الإسراع بتشريع قانون مكافحة الفساد وقوانين الجهات الرقابية الثلاث وتشكيل المجلس المشترك لمكافحة الفساد وفقاً لما نص عليه قانون مكافحة الفساد وإنشاء المركز الوطني لتعزيز النزاهة ومكافحة الفساد.

8. تفعيل آليات إشراك المجتمع المدني في وضع وتنفيذ ورقابة سياسات مكافحة الفساد.

9. إجراء تقييم شامل ودوري لتنفيذ السياسات والخطط الوطنية لمكافحة الفساد.

10. دعوة المجلس المشترك لمكافحة الفساد إلى القيام بدوره في مراقبة تطبيق سياسات مكافحة الفساد بشكل دائم ومستمر بالشراكة مع مجلس النواب ومنظمات المجتمع المدني.

11. دعوة هيئة النزاهة إلى تبني برنامجاً لجمع النصوص المتعلقة بمكافحة الفساد كافة وضمان آلية لمراجعة وتقييم الصكوك القانونية والتدابير الإدارية المتعلقة بمكافحة الفساد على أن تكون وفقاً لجدول زمني محدد.

12. مراعاة مضامين تقرير الأمم المتحدة المعد في نهاية عام 2008 حول تقييم مدى استجابة العراق لمتطلبات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، وما انتهى إليه من توصيات، ونتائج التقييم الذاتي المعمق لحاجات تطبيق الاتفاقية والتوصيات التي تمخضت عنها.

13. دعم هيئة النزاهة في ميدان التثقيف والتوعية بما يمكنها أن تقيم المحافل الوطنية وحلقات الحوار والتوعية.
14. العمل على تنقيح المناهج الدراسية بما يكفل التوعية ضد الفساد وتطوير النظام التربوي والتعليمي بمجمله.
15. الدعوة إلى تزويد هيئة النزاهة بعدد إضافي من المتخصصين في جميع الاختصاصات المتعلقة بمكافحة الفساد.
16. دعم هيئة النزاهة فنياً لإنشاء برنامج وخطة تدريب ثابتة توسع من قاعدة التدريب لتشمل المنع والوقاية، علاوة على تبادل المعلومات، وما يستلزم ذلك من برامج الكترونية ومعدات تقنية.
17. دعوة هيئة النزاهة إلى تفعيل دورها في معاونة الدول الأطراف في الاتفاقية على وضع وتنفيذ تدابير محددة لمنع الفساد بمساعدة الأمم المتحدة.
18. تشكيل فريق عمل للتنسيق مع اللجنة المعنية بدراسة مشروع قانون الخدمة المدنية الجديد لتأخذ بالاعتبار المتطلبات الواردة في صلب وفقرات المادة (7) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد على أن يؤكد على وجوب الأخذ بالشفافية واحترام مبدأ تكافؤ الفرص وأن يكون الاختيار والتعيين قائماً على مبدأ الأهلية والكفاءة والتنافس سواء في الموظفين المعيّنين أو المنتخبين.
19. اتخاذ ما يلزم لوضع قائمة تحديد المناصب الأكثر عرضة للفساد والعمل على أفراد تدابير وقائية في شأن توظيفهم عملاً بالوارد في نص المادة (7) من الاتفاقية.
20. دعوة مجلس الوزراء إلى ممارسة دوره المنصوص عليه في قانون رواتب موظفي الدولة رقم 22 لسنة 2008 لزيادة رواتب الموظفين في ضوء مستوى النمو الاقتصادي والتضخم.
21. مراعاة أن تنسق الهيئات المختلفة مع المركز الوطني للاستشارات والتطوير الإداري، والمراكز المتخصصة ، فيما يخص خطط التدريب والتوعية والتثقيف بغية تعميمها على المستوى الوطني.
22. العمل على تفعيل مشاركة المجتمع المدني ليأخذ دوره في تعزيز الشفافية ودعم الأجهزة المختلفة لدى مباشرتها لدورها في مكافحة الفساد ودعم الشفافية والمساءلة.
23. الدعوة إلى وضع آلية وطنية موحدة للتثقيف والتوعية والرقابة على عدم تعارض المصالح بالخدمات الحكومية وما يتطلبه ذلك من مراجعة للإطار القانوني لمنع تضارب المصالح وموائمة مع نصوص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

24. العمل على إعداد قانون أو قوانين تأخذ بنظر الاعتبار إقرار مبدأ الشفافية والرقابة على تمويل الأحزاب السياسية وتمويل الحملات الانتخابية وضمان حق الجمهور والإعلام في الإطلاع عليها وتداولها في إطار عام يتيح حق الحصول على المعلومات.
25. العمل على تطوير الإطار القانوني لمدونات السلوك توائماً مع معايير الأمم المتحدة للنزاهة والشفافية بغية دعم الجهات المعنية بالمساءلة عن مخالفة قواعد السلوك الوظيفي وبناء قدراتها وزيادة فعاليتها، مع العمل على وضع آلية وطنية للتنسيق بين تلك الوحدات فيما تطبقة من معايير للرقابة والمساءلة بدعم من هيئة النزاهة ووفقاً للتوجهات الحكومية والخطة الإستراتيجية.
26. تفعيل دور هيئة النزاهة في نشر برامج التوعية والتثقيف العام للموظفين والمعنيين بأهمية الدور الذي تلعبه مدونات السلوك وأدبيات المهنة في الوقاية من الفساد.
27. وضع خطة لدعم وتدريب كوادر هيئة النزاهة القائمة بمباشرة نظام الإقرار بالذمة المالية تمهيدا لوضع آلية لإصدار تقارير دورية عن مدى تقدم مراقبة نظام عدم تضارب المصالح على المستوى الوطني.
28. الدعوة إلى موائمة التشريعات العراقية في ضوء المعايير الدولية للأمم المتحدة مع الاستفادة من خبرات الدول الأخرى في شأن برامج حماية المخبرين والشهود والخبراء والضحايا.
29. العمل على إعداد قانون يتبنى التشجيع على الإخبار وتقديم المعلومات والتعاون مع الجهات القضائية والتحقيقية والرقابية ويوفر حماية جديّة حقيقية للشهود والمخبرين والضحايا والخبراء، يراعى فيه الأخذ بأسس تيسير قيام الموظفين العموميين بالإخبار، وتبسيط إجراءات تلقي الإخباريات وتدوين أقوال المخبرين والحيلولة دون تكرارها، وضمان حماية أكثر نجاعة لهوياتهم ولأشخاصهم وللأشخاص وثيقي الصلة بهم، وان يأخذ بإمكانية عرض آراء وشواغل الضحايا وأخذها بعين الاعتبار في المراحل المناسبة من الإجراءات الجنائية.
30. العمل على نشر برامج التوعية والتثقيف العام بشأن تغيير نظرة المجتمع العراقي للمخبر، والتأكيد على جوهرية الدور الذي يلعبه في دعم جهود مكافحة الفساد.
31. العمل على إبرام وتفعيل اتفاقيات التعاون الجنائي الثنائية والمتعددة في مجال مكافحة الفساد، والتعاون مع الأمم المتحدة لوضع آلية وطنية للتوافق مع المعايير الدولية.
32. دعم جهود العراق في الاستفادة من مبادرة (STAR- Stolen Assets Recovery) التي أطلقها البنك الدولي بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لمساعدة الدول في استعادة أموالها المسروقة المهربة للخارج التي أعلن العراق في بداية عام 2009 الانضمام إليها.

واستمراراً لجهود الهيئة في هذا المجال فقد شهد عام 2011:

1. في إطار الاستجابة والتنفيذ لأحكام وبنود الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد:

- تقييم الأقران الدولي: استمراراً للجهود التي بذلتها الهيئة في انجاز عملية التقييم الذاتي لحالة العراق طبقاً لأحكام وبنود الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد لعام 2003 ونتيجة لما افرزته نتائج القرعة الدولية لمجموعة العمل الدولية المعنية بتفعيل آلية الاستعراض بخضوع دولة العراق لأجراء عملية التقييم المقارن من قبل دولتين عضويتين في الاتفاقية الدولية (الأردن وماليزيا) في السنة الثانية من الدورة الأولى (استناداً الى الفقرة 14 من الشروط المرجعية لتفعيل آلية التنفيذ)، فقد باشرت الهيئة بالتواصل مع مكتب الامم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة لغرض إنجاز عملية التقييم المقارن للفصل الثالث (المعني بالتجريم وإنفاذ القانون) والفصل الرابع (المعني بالتعاون الدولي) من الاتفاقية الدولية، حيث تم تسليم أوجبة التقييم المتعلقة بحالة العراق للفصلين المذكورين الى مكتب الأمم المتحدة (UNODC) لغرض المراجعة والتقييم من قبل الدولتين المذكورتين وذلك ضمن إطار الجهود التي يبذلها مؤتمر الدول الأطراف لتحديد احتياجات الدول الأعضاء من الدعم والخبرات من أجل ضمان التطبيق الفاعل لبنود الاتفاقية.

- استمرار التعاون مع مكتبي الامم المتحدة (UNDP) و (UNODC) في إقامة ورش العمل التخصصية لدعم أعمال اللجان الوطنية المنبثقة عن التعاون المشترك مع مكاتب الامم المتحدة في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.

2. التعاون في مجال الدعم والتدريب:

- استمرار التعاون مع مكتبي الامم المتحدة (UNDP) و (UNODC) في اقامة ورش العمل التخصصية من أجل دعم المنظومة التشريعية العراقية وزرع وترسيخ المفاهيم والممارسات المتعلقة بقيم النزاهة والشفافية والخضوع للمحاسبة في المجتمع العراقي.

- الاتفاق والتوقيع مع مكتبي الامم المتحدة (UNDP) و (UNODC) على برامج التدريب التخصصية في مجالات استرداد الاصول والتحقيقات المالية وغيرها.

3. مشاركة الهيئة في فعاليات الدورة الرابعة لمؤتمر الدول الأطراف الذي انعقد في المملكة المغربية /

مراكش للفترة من 24 - 28 أيلول 2011.

4. تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد للسنوات (2010-2014) .

استكمالاً لانطلاق الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وفقاً لما ورد في محاور الفقرة رابعاً فقد شهد عام 2011 استمراراً للجهود السابقة فيها وعلى النحو الآتي:

أ. المتابعة الدورية لنشاطات مكاتب المفتشين العموميين في تنفيذ خطط معالجة الظواهر السلبية الواردة في الاستراتيجية، وفي هذا المجال يمكن ايجاز العمل بثلاث مراحل جديدة وهي:

المرحلة الأولى: وضع مؤشرات لقياس التقدم المحرز في معالجة الظواهر السلبية.

المرحلة الثانية: التواصل الدائم المستمر مع مكاتب المفتشين العموميين لغرض ارسال التقارير المطلوبة عن تنفيذ خطط معالجة الظواهر السلبية وفق النموذج الذي اعدته اللجنة المشرفة على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.

المرحلة الثالثة: العمل على اعداد تقرير متابعة بما تم انجازه.

ب. حملة التوعية والتثقيف

شهد هذا العام تكثيفاً لجهود التوعية والتثقيف بمضامين اتفاقية الأمم المتحدة والإستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد ضمن اطار الحملة حيث بلغ عدد ورش العمل المنفذة منذ تأريخ بدء الحملة (638) ورشة عمل كان منها (179) ورشة نفذت خلال عام 2010، كما بلغ عدد المواطنين المشاركين في هذه الورش (31693) مواطناً منهم (9973) مواطناً اشتركوا في الورش المنفذة خلال عام 2010.

ت. نشاطات عامة

1. اقامة تسع ورش متخصصة في موضوع (النظام البرمجي الرقمي للعقود الحكومية) شارك فيها المفتشون العموميون وموظفي العقود ومدراء تنفيذ العقود في الوزارات والجهات غير المرتبطة بوزارة ومجالس المحافظات وممثلون عن اللجنة المالية في مجلس النواب.
2. تنظيم خمسة اجتماعات مع المفتشين العموميين حول تنفيذ المهام المناطة بتنفيذ خطط معالجة الظواهر السلبية.

ث. المتابعات

1. زيارات لعدد من مكاتب المفتشين العموميين للتنسيق و التعاون في كيفية انجاز الاعمال والتقارير المطلوبة في اطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.
2. القيام بما تتطلبه اعمال اللجنة المالية المركزية لتدقيق التقارير المالية الخاصة بتمويل حملة التوعية الى (36 مكتب مفتش عام + مجالس المحافظات والحكومات المحلية + المجتمع المدني).

3. التواصل الدائم واليومي المستمر مع مكتب معالي رئيس هيئة النزاهة بخصوص البريد العادي والالكتروني المتعلق بالاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد وما يتفرع عنه من مواضيع والاجابة السريعة على كل التوجيهات المحالة إلينا من مكتب معالي رئيس هيئة النزاهة, وتقديم المطالعات والمقترحات وغير ذلك مما يتطلبه العمل الاداري اليومي لمكتب اللجنة المشرفة على تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.
4. التواصل مع ممثلي البعثة الاوروبية / مكتب دعم سيادة القانون في العراق في موضوع دعم قدرات الهيئة في مكافحة الفساد من خلال تقديم الخبرات والاستفادة من التجارب الدولية الناجحة في مكافحة الفساد.
5. التواصل مع مختلف الجهات المعنية بتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الفساد.
6. تسهيل آلية التنسيق والتعاون بين اللجنة المشرفة على تنفيذ الاستراتيجية ومكاتب المفتشين العموميين.
7. القيام باعمال اللجان التي تشكل من قبل معالي رئيس هيئة النزاهة في مواضيع مختلفة.
8. التعاون مع دائرة التعليم والعلاقات العامة ودائرة العلاقات مع المنظمات غير الحكومية في نشر ثقافة النزاهة والشفافية ومكافحة الفساد من خلال المشاركة في برامج تلفزيونية واعلامية متنوعة.